



جمعية جودة الرعاية الصحية
Quality in Health Care Association

سياسة جمع التبرعات



الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر النظامية للجمعية .

النطاق

- تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها .

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة :-

- أن تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة ، وبالأمانة والاستقامة ، والشفافية .
- تلتزم في جميع أنشطتها بقوانينها السارية ، ولوائحها ، وبمبادئها ، وممارساتها .
- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان ، أو تمس بأي شكل من الأشكال ، بكرامته .
- لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية ، وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم . تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها ، بشأن حقوق المتبرعين ويحق للمتبرعين ، أولاً وقبل كل شيء .
- الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .
- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها ، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها .
- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور . ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة .
- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً ، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية

المسؤوليات

- إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط . يمنع استقبال التبرعات من خارج المملكة العربية السعودية .
- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى . يشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني .

آلية جمع التبرعات

- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت .
- التحويل البنكي لحسابات الجمعية المخصصة لكل مشروع ،
- شيك مصدق لحساب الجمعية
- تبرعات عينية : (أصول) مباني - أراضي - معدات .
- يتم إصدار سندات قبض من الجمعية للجهات الداعمة ليتم تقييدها محاسبياً في دفاتر الحسابات .

الأنظمة المتبعة :

- نص نظام الجمعيات الأهلية (يجوز لجمعيات النفع العام جمع التبرعات ، ويجوز لغيرها من الجمعيات - بعد موافقة الوزارة - جمع التبرعات لتنفيذ برامج محددة ، على أن يتم التقييد في جميع الأحوال بالأنظمة والتعليمات والضوابط الصادرة من الجهات المختصة في هذا الشأن) .
- القواعد التنفيذية للجمعيات الأهلية (مع مراعاة أحكام النظام ، يجب على الجمعية عند تلقيها التبرعات أن تنشئ لها سجل خاص بها ، وأن تقييد فيه قيمة التبرع وشرطه إن وجد ، وأن تراعي عند التصرف في أموال التبرعات شرط المتبرع) .

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس اداره الجمعيه في دورته الاولى هذه السياسه في اجتماعه الـ (١٥) وذلك يوم الثلاثاء الموافق ١٠ /١٢ /٢٠٢٤م